

سند وكالة

أنا/نحن الموقع أدناه:..... القائمة في.....، أعين شركة ماي أي بي جلوبل (مسجلة في السجل التجاري في سلطنة عمان رقم 1294814) الكائن مركزها في مسقط، سلطنة عمان، للتصرف بصفة وكلائنا في أفغانستان والجزائر والبحرين وغزة ومصر وإيران والعراق والأردن والكويت ولبنان وليبيا والمغرب وعمان وباكستان وقطر والمملكة العربية السعودية والسودان وجنوب السودان وسوريا وتونس والإمارات العربية المتحدة والصفة الغربية واليمن لاتخاذ وإنجاز كافة وأي من الإجراءات المتعلقة بحماية وإنفاذ الملكية الفكرية والصناعية والعلامات التجارية والأسماء التجارية وحقوق النشر والتأليف والنماذج الصناعية وبراءات الاختراع وأسماء النطاق الخاصة بالشركة بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر الإجراءات التالية:

١- الاستعلام عن والبحث وتقديم الطلبات الخاصة بالاستعلام والبحث بكافة أنواعها، بما فيها الاستعلام والبحث في سجلات الملكية الفكرية.

٢- إيداع وسحب أي نوع من المستندات بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر سائر الطلبات وطلبات التسجيل وطلبات تدوين اندماج الشركات والتنازل والترخيص والرهن وطلبات التعديل وطلبات التجديد أو المحافظة على الحقوق والشكاوى والمعارضات والاعتراضات والدفع واللوائح واللوائح الجوابية والمذكرات والأدلة وملاحقة أي من تلك المسائل حتى إنهاء ما ذكر وذلك أمام:

- أ. الوزارات (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر الوزارات المعنية بشؤون الملكية الفكرية).
- ب. السلطات الحكومية (الاتحادية والمحلية).
- ج. الدوائر الحكومية (بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر الدوائر المعنية بشؤون الملكية الفكرية).
- د. قيادات الشرطة ومراكزها ودوائرها.
- هـ. البلديات ودوائرها ولجانها.
- و. دوائر كتاب العدل والشهر العقاري.
- ز. سلطات الموانئ والجمرك ودوائرها.
- ح. النيابة العامة وأي من دوائرها.

٣- استلام المراسلات والتقارير والطلبات من الوزارات والهيئات والسلطات العامة والرد عليها.

٤- تسديد سائر الرسوم بما فيها رسوم الطلبات والنشر والتسجيل والتجديد.

٥- المبلشرة بكافة الإجراءات التي يراها الوكلاء ضرورية لحماية وإنفاذ حقوق الشركة وملاحقتها حتى إنجازها بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، المبلشرة بالإجراءات الإدارية وحضور الجلسات وإصدار كتب الإنذار وكتب المطالبة ونشر إشعارات الإنذار والقيام بإجراءات التنفيذ والمبلشرة بكافة الإجراءات المتصلة بتلك الأعمال وإنجازها وتقديم الإفادات المساندة للإجراءات الجنائية أو غيرها من الإجراءات القانونية أو الإدارية وتحديد المنتجات المقلدة والإشهاد على إتلاف البضائع المقلدة.

٦- استلام كافة المعلومات المتصلة بعمليات انتهاك حقوق الشركة أو أعمال الغش التجاري والمنافسة غير المشروعة وجمعها والحصول عليها والتصرف بها.

٧- طلب التحكيم وتعيين المحكمين والخبراء وطلب عزلهم وقبول تقريرهم أو الاعتراض عليها وعقد التسويات والتنازل عن المطالبات وتوقيع سندات القبول والمخالفات ومتابعة التنفيذ وتحويل الأموال واستلامها وصرفها والتنازل عن القضايا وتوقيع المستندات اللازمة نيابة عن الشركة.

٨- تمثيل الشركة أمام كافة السلطات العامة والمحاكم بكافة أنواعها أو درجاتها سواء أكانت جنائية أو إدارية أو مدنية أو تجارية أو غيرها وذلك من أجل:

- أ. المرافعة والمدافعة عن الشركة وتقديم العرائض نيابة عنها.
- ب. تقديم الاستدعاء للإجراءات أو القرارات العادية والاستثنائية.
- ج. تقديم العرائض واللوائح المتصلة بالتعديل أو الاعتراضات القانونية وإعادة المحاكمات أو اعتراضات الغير أو غيرها من الإجراءات القانونية الأخرى.
- د. تقديم كافة المستندات واستلامها وسحبها، حيثما وأياً كانت، واستلام التبليغات والتبليغ.
- هـ. تسليم كافة الأوراق والمستندات والأوامر والعقود، الرسمية منها أو العرفية، إلى أقلام كتاب المحاكم والسلطات الإدارية وسحبها منها والتوقيع إشعرا باستلام جميع ما ذكر والتصريح عن فقدان المستندات والتوقيع على محاضر المخالفات.
- و. المصالحة والإفادة والإقرار والنفي والإبراء.
- ز. تقديم العرائض لإيقاع الحجز ورفع.
- ح. طلب الرهن وأوامر الحجز والاعتراض على تلك الأوامر.
- ط. إيداع الشكاوى المتصلة بالقضايا الجنائية ورفع الدعاوى والتنازل عنها أو إسقاط النزاعات والطعن في التزوير والتماس تحليف اليمين الحاسمة وقبول هذا اليمين أو رفضه.
- ي. تقديم الشكاوى والالتماسات والاعتراضات التسوية والطعون والاستئناف في القضايا المدنية والجزائية والإدارية والتجارية.
- يا. رفع الأحكام والطعن فيها أمام المحاكم العليا.
- يب. طلب الحبس والتقدم بطلب إطلاق السراح من الحجز وتوقيع تلك الطلبات.
- يج. طلب تنفيذ الحقوق الشخصية والمطالبة بالتعويض.
- يد. تعيين الخبراء الشهود ورفضهم واختيار محل الإقامة وطلب أداء القسم ورفضه.
- يه. إصدار الاستدعاءات والإشعارات.
- يو. إبرام التسويات والتنازل عن المطالبات والتنازل عن القضايا وتوقيع القرارات والمخالفات.
- يز. تحويل الأموال واستلامها ودفعها بما فيها إيداعات المحاكم.
- يح. الحصول على الأحكام والقرارات ومتابعة تنفيذها عبر كافة القنوات القانونية والمناسبة.
- يط. الحضور أمام محكمة القضاء الإداري (مجلس الدولة) والمحاكم التجارية.
- ك. القيام بأي إجراءات قضائية أخرى.

٩- كما تجيز الشركة لوكلاء تعيين من ينوب عنهم وتفويضهم بأي من السلطات الممنوحة لهم بموجب هذه الوكالة، في جميع الدول المذكورة في هذا التوكيل، وبموجبه تؤكد ونصادق على كل ما يقوم به الوكلاء أو ممثليهم قانوناً وفقاً لتعليمات الشركة.

تم التوقيع في:.....

التاريخ:.....

الاسم:.....

الصفة:.....

التوقيع:.....